

58 - حكم تقليد الإبل والخيّل بقلائد من الأوتار - الشيخ سعد بن

شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر. او قلادة الا قطعت. هذا تشديد وخاصة في قلائد الاوتار. لان الراوي قال قلادة من وتر او قلادة والصحيح ان المنهي عنه هو القلادة من الاوتار. والاورار هي - 00:00:00 الوتر هو آ ما يكون للقوس ما يكون من القوس يكون شديدا من الجلد الممروس حتى يكون شديدا اذا رمى ظربوا فيه. وترى القوس. هذا يتخذونه يقلدون الابل والخيّل اتقاء العين والجن. هذي عادة العرب. وليس المقصود كل قلادة حتى ولو - 00:00:30 قلادة الزينة لانهم يزينون ابلهم. وآ خيولهم يزينونها. ولذلك الصحيح انها المقصود بها الاوتار المقصود بها القلائد من الاوتار -

00:01:00